جامعة القاهرة
كلية الحقوق
قسم المرافعات المدنية والتجارية
الدراسات العليا

التحكيم في منازعات سوق الأوراق المالية
(دراســــــة مقارنــة)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الحقوق

من الباحـــــــث
زمناكو نوري محمد شاري

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة :

أ.د/مصطفى يونس	أستاذ قانون المرافعات كلية الحقوق - جامعة القاهرة	مشرفاً و رئيساً
أ.د/ علي رمضان علي بركا	أستاذ قانون المرافعات كلية الحقوق - جامعة بني سويف	عضواً
أ.د / هبة بدر أحمد	أستاذ مساعد قانون المرافعات كلية الحقوق - جامعة عين شمس	عضواً

١٤٣٧-٢٠١٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

{فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}

صدق الله العظيم
{سورة النساء: الآية ٦٥}

إهداء

- **إلى أحب الخلق إلى الله حبيبي و قدوتي..**

رسول الله (صلى الله عليه و سلم).

- **إلى من كلله الله تعالى بالهيبة و الوقار.. و علمني العطاء بدون انتظار.. وأحمل اسمه بكل افتخار.. وأدعوا الباري أن يحفظه و يمد في عمره ليرى ثماراً قد حان قطافها بعد طول انتظار و ستبقى كلماته نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد و إلى الأبد..**

(والدي العزيز)

- **إلى معنى الحب و الحنان و التفاني.. إلى بسمة الحياة و سر الوجود، إلى من كانت دعائها لي سر نجاحي و حنانها بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب..**

(أمي الغالية)

- **إلى رفيقة دربي في الدنيا و الآخرة.. يا من لا تغادرين مخيلتي فاغمض عيني حتى لا يراك الناس في مقلتي..**

(زوجتي الحبيبة)

- **إلى قرة عيني، احسست بأن ربي يحبني.. حين رزقني إياك وهبني لقياك..**

(ابني الغالي)

- **إلى كل من كانوا يضيئون لي الطريق و يساندونني، إخواني و أخواتي و كل أقربائي.. الذين أعانوني طيلة إعداد هذه الرسالة بدعمهم المتواصل، و تشجيعهم المستمر.**

- **إلى كل من لم يبخل علي من الدعاء، و سابق الزمن من تقديم الدعم و التشجيع و الإسناد، وكانوا المثال الحي للتفاني و الإخلاص و العطاء..**

(أصدقائي الأوفياء)

- **إلى من شكل بروحه سورا منيعاً للوطن و كرس ذاته للدفاع عنه أيام المحن، و أفني نفسه في سبيل الحفاظ على العهد و تحقيق الأمل..**

(رجال البشمركة الشجعان)

أهديهم جميعاً ثمرة جهدي

شكر و تقدير

بعد رفع آيات الحمد و الشكر لله عز و جل على ما أنعم به علي من نعم وافرة في كل لحظات حياتي و وفقني في إنجاز هذا العمل المتواضع.

لايسعني الا أن أسطر شكري و إمتناني إلى من علمني و أرسي في روح العلم و المعرفة طوال مشوار حياتي العلمية، أخص أستاذي الفاضل **معالي الأستاذ الدكتور / محمدود مصطفى يونس** أستاذ القانون المرافعات بكلية الحقوق جامعة القاهرة، الذي تفضل بالإشراف على هذه الرسالة، و كان مثالاً للتواضع و العطاء و رمز للأمل و التفاؤل الذي أدين له بعظيم الامتنان و وافر الشكر و يعجز اللسان عن وصفه، فجزاه الله عني خير الجزاء و متعه بموفور الصحة و العافية.

كما أتوجه بخالص شكري و تقديري إلى **معالي الأستاذ الدكتور / علي رمضان علي بركات** أستاذ القانون المرافعات بكلية الحقوق جامعة بني سويف، لتحمله عناء قراءة هذه الرسالة و مناقشتها و الاشتراك في لجنة الحكم عليها و إثراء الرسالة من فيض علمه و خبرته ، فلسيادته كل الشكر و الامتنان، فجزاه الله عني خير الجزاء.

كما أتوجه بخالص شكري و تقديري إلى **معالي الأستاذ الدكتورة / هبة بدر أحمد** أستاذ القانون المرافعات المساعد بكلية الحقوق جامعة عين شمس، وذلك لقبولها مناقشة و قراءة هذه الرسالة و التضحية بوقتها القيم، من أجل إغناء البحث بمعارفها القانونية، حيث يعد وجودها اليوم شرفا كبيرا لي، لأنني دائما بحاجة إلى آرائها و إرشاداتها القيمة التي لايمكن الاستغناء عنها، فجزاها الله عني خير الجزاء.

كما أتقدم بخالص الشكر إلى جميع أفراد عائلتي والدي العزيزين، زوجتي الغالية، إبني الحبيب، إخواني و أخواتي الأحباء، لما تحملوا من عناء و مشقة من أجلي في مراحل حياتي و حتى إكمال سطور هذه الرسالة، أسال الله القدير أن يحفظهم و يجزيهم خيرا.

كما أتقدم بالشكر و التقدير إلى كلية الحقوق جامعة القاهرة و أساتذتي الأفاضل و جميع موظفي إدارة الدراسات العليا و مكتبة الكلية، كما أشكر جميع موظفي المكتبة المركزية جامعة القاهرة، وفقهم الله جميعا.

ثم يطيب لي أن أتوجه بخالص الشكر و الامتنان لكل من ساعدني و ساندني و شجعني حتى تم أنجاز هذه الرسالة المتواضعة، بفضل الله.

والله الموفق

الباحث

مقدمة عامة

أولاً: مدخل تعريفي بالبحث وأهميته:

أصبح موضوع التعامل في سوق الأوراق المالية يشغل بال الكثيرين ممن يشتغلون فيها، سواء كانوا عاملين أو متعاملين فيها، أو الباحثين في جنابتها المختلفة من الناحية القانونية التي يقل تناولها كثيراً عن غيرها من الجوانب الخاصة بالأوراق المالية التي يتم تناولها سواء الجانب الاقتصادي أو الإداري.

وقد تنامى الاهتمام بسوق الأوراق المالية بعدما احتلت مركزاً حيويا في النظم الاقتصادية الحديثة التي تعتمد في الأساس على القطاعين العام والخاص، وذلك باعتبارها أحد المؤسسات الاقتصادية القائمة على جمع المدخرات لتمويل استراتيجيات التنمية الاقتصادية للبلاد، ففيها تنتقل الأموال من الأفراد والشركات المدخرين إلى الشركات المستثمرة من خلال أدوات مالية أهمها الأسهم والسندات.

ومن الجدير بالذكر أن الاستثمار في الأوراق المالية يعتبر مجالاً من المجالات الحديثة نسبيًا بالمنطقة العربية، وقد زادت أهميته في النصف الثاني من القرن العشرين بعد الاستغلال الاقتصادي للبترول بالعديد من الدول، حتى بالنسبة للدول غير النفطية فقد استفادت من القروض والمساعدات التي تقدمها الهيئات الدولية، ومن تحويلات الأيدي العاملة التي عملت بالخارج[١]، وترجع أهمية هذا النوع من الاستثمار إلى رغبة الجهات المصدرة للأوراق المالية في الحصول على أعلى سعر لأوراقها، عن طريق تقيدها في البورصات الوطنية والأجنبية، وخاصة فيما يتعلق بالسندات ذات القيمة الكبيرة التي تصدرها الحكومات والشركات العملاقة[٢]، كما أن

---

[١] د. مظهر فرغلي على محمد، الحماية الجنائية للثقة في سوق رأس المال، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، عام ٢٠٠٦، ص٢٤.

[٢] د. صالح أحمد البربري، بورصة الأوراق المالية والممارسات التي تؤثر على كفاءة أداء وظائفها وقواعد الضبط، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق جامعة الإسكندرية، عام ٢٠٠١، ص٦.

تلك الأوراق تؤدي إلى تداول الأموال التي تمثلها[١]، ومن ثم تسهم في انتعاش حركة التبادل التجاري.

ومن المعلوم أن نظم التداول تعد بمنزلة العصب الرئيسي للبورصات؛ فمن خلالها يقدم أعضاء البورصة طلبات عملائهم لشراء الأوراق المالية أو بيعها وتتم مطابقة هذه الطلبات ثم عقد الصفقات، وتستخدم كافة أسواق رأس المال الحديثة أنظمة إلكترونية للتداول تضم عددًا كبيرًا من الشبكات الإلكترونية المتصلة بها، والتي يتم من خلالها تنفيذ عمليات التداول، والأمر لا ينتهي عند هذا الحد، فبعد إتمام الصفقة في البورصة يحتاج السوق إلى طريقة لنقل ملكية الأوراق المالية إلى المشتري وتسليم الثمن إلى البائع، وهذه عملية بالغة التعقيد وعادة ما تتعرض لمخاطر تفوق مخاطر عملية التوفيق بين طلبات الشراء وعروض البيع في البورصة[٢].

ولذلك كان لابد من إيجاد تنظيم قانوني فعال لهذا السوق، وقد كان من بين الأهداف التي توخاها المشرع في جمهورية مصر العربية[٣]، قبل إنشاء هيئة سوق رأس المال حماية الاكتتاب العام باعتباره مصدرًا من مصادر تمويل الشركات سواء تلك التي في مرحلة التأسيس أو التي تم إنشاؤها، وذلك من خلال حماية الادخار العام وصغار المدخرين وكبارهم، والاستفادة من تجارب الدول الأخرى مثل الولايات المتحدة الأمريكية

---

[١] د. محمد بهجت عبد الله قايد، الأوراق التجارية، دار النهضة العربية بالقاهرة، طبعة ٢٠٠٦، ص٣.

[٢] د. هالة كمال محمد إسماعيل، الالتزام بالإيداع والقيد المركزي وفقًا لقانون ٩٢ لسنة ٢٠٠٠، رسالة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة القاهرة، عام ٢٠٠٦/٢٠٠٧، ص٨.

[٣] بموجب المرسوم الملكي رقم (م/٣٠) وتاريخ ١٤٢٤/٦/٢هـ الموافق ٢٠٠٣/٧/٣١م، صدر "نظام السوق المالية" السعودي، وقد نظم الفصل الثاني منه هيئة السوق المالية السعودية.

وفرنسا وبلجيكا عندما فرضوا رقابة على الشركات لمواجهة المخاطر التي كانت تحيط بالادخار العام غداة الأزمة الاقتصادية العالمية بين عامي ١٩٢٩ و ١٩٣٤[١].

ولما كان سوق رأس المال يشمل كلاً من سوق الإصدار وسوق التداول (البورصة)[٢]، فهنا يثار التساؤل عن ملامح الرقابة التشريعية في مجال الأوراق المالية، هل تقتصر على أعمال أعضاء السوق الأولي وهم: مصدور الأدوات المالية والمدخرون ومؤسسات الإصدار والترويج، أم تمتد لأعمال أعضاء السوق الثانية وهم: السماسرة والتجار والمصدرون والمتداخلون في السوق؟

وعلة هذا التساؤل أن المادة (٢) من قانون إنشاء هيئة سوق رأس المال المصري رقم (٩٥) لسنة ١٩٩٢ تقرر أن: "هدف الهيئة هو العمل على تنظيم وتنمية سوق المال ومراقبة حسن قيام هذا السوق بوظائفه وتوجيه رؤوس الأموال اللازمة للمشاركة في التنمية الاقتصادية وكذلك خلق وتنمية وتدعيم المناخ الملائم للادخار والاستثمار اللازمين لعملية التنمية الاقتصادية"[٣].

ولما كان من تلك التخصصات الاستثمار في البورصة لما له من أهمية ودور فعال في الاقتصاد، ولما كان من أهم الأدوار في هذا النوع من الاستثمار هو تعامل

---

[١] أنظر في ذلك: د. عبد الرافع موسي، الهيئة العامة لسوق المال، القاهرة، طبعة ١٩٨٨، بدون دار نشر، ص٣.

[٢] د. هالة كمال محمد إسماعيل، الالتزام بالإيداع والقيد المركزي وفقًا لقانون ٩٢ لسنة ٢٠٠٠، المرجع السابق، ص١٧.

[٣] ونظرًا لأهمية التنمية الاقتصادية، يرى البعض أن النظام القانوني السليم يعد أساسًا أوليًا لأي تغيير أو نمو اقتصادي، وأهم أوجه التدخل التشريعي تحقيق أكبر قدر من الأمان والاستقرار بغية جذب رؤوس الأموال الوطنية والأجنبية، ومن مجالات ذلك تأمين الأوراق المالية، أنظر في ذلك: د. أحمد شوقي محمود، مبادئ القانون من أجل التنمية، النظرية والتطبيق، الخرطوم، بدون دار نشر، عام ١٩٩٠، ص١٣٩، والكاتب الاقتصادي هرناندو دوستو:

- Hernando De Soto. The Other Path: The invistible Revolution In The Third World, horben and Rov Pablishers. N.Y. 1989, pp 185: 186.

شركات سمسرة الأوراق المالية مع العملاء؛ فقد بزغت سببية اختيارنا لهذا الموضوع الهام وهو التحكيم في فض منازعات شركات سمسرة الأوراق المالية مع العملاء، يضاف إلى ذلك عدم وجود أبحاث ودراسات سابقة في هذا الحقل الهام التجاري الاستثماري.

ويتبين أن منازعات أسواق رأس المال كثيرة ومتعددة، بعضها ينشب بين إدارة سوق المال وأعضاء تلك السوق، والبعض الآخر بين أعضاء السوق أنفسهم أو بينهم وبين المتعاملين، ويندر أن تقع المنازعات بين المتعاملين بعضهم مع بعض؛ لأن هؤلاء وهم البائعون والمشترون لا يعرف بعضهم بعضًا، فكل منهم لا يعرف إلا سمسار الأوراق المالية، الذي كلفه بعملية البيع أو الشراء، ومن ثم فإن النزاع حول تسليم الأوراق المبيعة أو الوفاء بثمنها، أو سلامة الأوراق محل التعاقد يكون بين العميل والسمسار أو بين السمسارة أنفسهم[1].

ومن أسباب اختيار هذا الموضوع –أيضا –الوصول بالعميل من مرحلة البداية في التعامل في البورصة عن طريق شركات السمسرة النهائية بأمان عن طريق معرفة ماله من حقوق وما عليه من التزامات بضمان عملية السمسرة على أكمل وجه بغض النظر عن المكسب أو الخسارة الراجعة للمعاملات التجارية. ومعرفة العميل الطرق والوسائل المتنوعة لحل منازعاته وخلافاته مع شركات السمسرة ومميزات وعيوب كل وسيلة ليصل في النهاية إلى حل أمثل لخلافاته وضمان حقوقه تجاه شركة سمسرة الأوراق المالية عن طريق استخدام التحكيم التجاري الدولي، وأيضا إبراز مزايا وعيوب التحكيم ومحاولة علاج تلك العيوب، ووضع القواعد المفترض اتباعها،سواء كانت إجرائية أو موضوعية تتناسب مع الطبيعة الخاصة التي يتمتع بها هذا النوع من المنازعات في هذا المجال.

---

[1] د. عاشور عبد الجواد عبد الحميد، بعض جوانب النظام القانوني لأسواق رأس المال، دراسة في تشريعات مصر والكويت والأردن مقارنة بالنظامين الفرنسي والأمريكي، دار النهضة العربية بالقاهرة، طبعة ١٩٩٥، ص١٩٤.

لذا وجب علينا البحث في وسائل فض تلك المنازعات ومحاولة الوصول إلى آلية يتمتع أعضاؤها بالتخصص بفقه المعاملات والأسواق المالية، وبالخبرة في القضايا التجارية والمالية والأوراق المالية. كما أن الآلية المتبعة لابد أن تراعي خصوصية تلك المنازعات.

وأخيرا من أسباب اختيارنا لهذا الموضوع هو معرفة أين نحن الآن في مصر من التحكيم في سوق الأوراق المالية بشكل عام وبين شركات السمسرة والعملاء بشكل خاص، وكيفية إصلاح الوضع الحالي إذا ظهر لنا عيوب تتخلله، والنظرة المستقبلية على هذا النوع من المنازعات في مجال البورصة نتيجة العلاقة التي تنشأ حتمية لكل عميل يتداول مع شركات السمسرة.

ثانياً: مشكلة البحث:

تكمن إشكالية البحث في محاولة الوصول إلى آلية مناسبة وملائمة لفض منازعات ذلك النوع المؤثر من الاستثمارات، ونظرا لكون التحكيم في السابق كان إجباريا، فقد كان يفقد ميزته، بل كان يتعامل فيه الأطراف على أنه قضاء عادى إجباري وحيد ولكن بمسمى آخر، هذا بالإضافة إلى الجهل بالثقافات القانونية وعدم معرفة آلية التحكيم من جميع جوانبها ومميزاتها، ولذلك أردنا أن نبرز حقوق وواجبات كل من العميل وشركة السمسرة تجاه الآخر، ووسائل فض المنازعات التي يمكن اللجوء إليها عند نشوب نزاع مع التركيز على الوسيلة التي نرى أنها الأمثل لفض مثل تلك المنازعات الحساسة وتوضيح مميزاتها، وتوضيح سلوكها واتخاذها كآلية آمنة للحفاظ على الحقوق والضمانات لكل الأطراف والتوصية بتطويرها والاهتمام بها مستقبلا نظرا لأن كل الدول المتقدمة تعتمد عليها.

ثالثاً: صعوبات البحث:

من الصعوبات التي قابلت الباحث قلة المراجع العربية المتخصصة في هذا البحث، وكثرة المراجع الأجنبية في هذا المجال وقد حاول الباحث تقريب تلك المسافات، وأخذ ما يناسبنا من الدول المتقدمة، ومن الصعوبات التي قابلتنا أيضا عدم وجود تعاون من الهيئات المختصة، وقلة القضايا التحكيمية التي يمكن الحصول عليها، وعدم نشر أي أحكام قضائية متخصصة في هذا النوع من النزاعات رغم مرور نصف عقد على إنشاء المحاكم الاقتصادية.

رابعاً: منهجية البحث:

اتبع الباحث المنهج التحليلي، والمنهج الوصفيDescriptive Method الذي يهدف إلى جمع الحقائق والبيانات عن ظاهرة أو موقف معين، مع محاولة تفسير هذه الحقائق تفسيرًا كافيًا، بالإضافة إلى المنهج التحليلي Analysis Method بمناسبة عرض دراسة تحليلية لتسوية منازعات الأوراق المالية[1]، إضافة إلى معرفة أهم السمات التي تتميز بها منازعات الأوراق المالية وكيفية فضها، واختيار الوسيلة المثلى لفض ذلك النوع الخاص من المنازعات، وأيضا لفهم النصوص القانونية التى تتناول تنظيم شركات سمسرة الأوراق المالية وما لها من حقوق وما عليها من واجبات وتنظيم العملية التحكيمية في فض المنازعات التي تثور بين شركات سمسرة الأوراق المالية والعملاء.وعند تناول الجانب النظامى أو القانونى اعتمد الباحث على ما ورد فى تلك الأنظمة، سواء المصري أو العراقي أو القوانين المقارنة في بعض المواضع، وذلك بتحليل النصوص، واستقراء ما ورد فيها، وفي حالة عدم وجود نص يعالج هذه المسألة لجأ الباحث إلى ما ورد بشأنها من أحكام القضاء، وما أشار إليه شراح القانون، وذلك لمعاونة الباحث على بسط البحث وإعطاء البحث حقه من كل جوانبه.

---

[1] د. عبد الباسط محمد حسن، أصول البحث الاجتماعي، مكتبة وهبه بالقاهرة، طبعة ١٩٧٧، ص٤٠٤، ٢١٣، د. صلاح الدين فوزي، المنهجية في إعداد الرسائل والأبحاث القانونية. دار النهضة العربية بالقاهرة، طبعة ٢٠٠٠، ص١٣٨.

كما اعتمد الباحث على المنهج المقارن، المنهج المقارن Comparative Method لعرض موقف أكثر من نظام قانوني إقليمي ودولي، حيث يبدأ الباحث بالنظامين المصرى والعراقي ثم يتبعه بما ورد في أهم القوانين الوضعية العربية والغربية مع إظهار أوجه الخلاف بين تلك القوانين. لنستيطع أن نهتدي فيما يناسبنا ووضعنا الحالي ووضع الاقتصاد بشكل خاص.

خامساً: هيكلية البحث :

ومن أجل الإحاطة بموضوع البحث سوف يقسم الباحث موضوع البحث إلى فصلين يسبقهما فصل تمهيدي.

سيتناول الباحث في الفصل التمهيدي ماهية منازعات الأوراق المالية وفيه يعرض الباحث لمفهوم منازعات الأوراق المالية في مبحث أول، ويخصص الثاني لطبيعة منازعات الأوراق المالية والعلاقة بين القضاء والتحكيم.

أما الفصل الأول فسيتناول اللجوء إلى التحكيم في تسوية منازعات الأوراق المالية، يتناول المبحث الأول منه عوامل اللجوء إلى التحكيم في منازعات الأوراق المالية، ويتناول الثاني القانون الواجب التطبيق على التحكيم في منازعات الأوراق المالية.

وفي الفصل الثاني يبين الباحث حجية أحكام التحكيم وتنفيذها و الطعن عليها في منازعات الأوراق المالية، وقد قسمه الباحث إلى مبحثين، يستعرض في الأول حجية حكم التحكيم وطبيعته القانونية، وفي الثاني يتناول تنفيذ أحكام التحكيم والطعن عليها.

وفي الأخير سوف يزيل الباحث موضوع البحث بخاتمة تحوى أهم النتائج التي توصل إليها الباحث، وما انتهى إليه الباحث من التوصيات التي نناشد المشرع أن يأخذ بها، بغية حل كثير من العوائق التي تعرقل حركة الاستثمار في مجال الأسواق المالية (البورصة).

الفصل التمهيدي
ماهية منازعات الأوراق المالية

الفصل التمهيدي

ماهية منازعات الأوراق المالية

تمهيد وتقسيم:

هناك خصوصية لعمليات الاستثمار والقطاع العام وسوق المال تتلخص في ذيوعها وانتشارها من ناحية وعدم كفاية النظم القانونية التي تتولى بالتنظيم مثل هذه العمليات ذات الطبيعة الخاصة من ناحية ثانية، وأخيراً خضوع بعض هذه العمليات لأعراف مهنية مستقرة.

كما أن هناك خصوصية أيضاً للمنازعات التي تثور بمناسبة هذه العمليات فهذه المنازعة تدور عادة حول نقاط فنية تتصل بطبيعة الأعمال والمهام التي تضطلع بها أطراف تلك الجهات في إدارتها لهذه العمليات، كما أن هذه المنازعات لا تنفي طبيعة العلاقة بين أطرافها ورغبتهم في الإبقاء عليها واستمرارها، أضف إلى ما تقدم أهمية عنصر الزمن لارتباط هذه المنازعات بالنقود ومتغيرات قيمتها وفعالية دورانها، الأمر الذي يتطلب سرعة فض هذه المنازعات[1].

لذا سوف يقسم الباحث هذا الفصل على النحو الآتي:

المبحث الأول: مفهوم منازعات الأوراق المالية.

المبحث الثاني: طبيعة منازعات الأوراق المالية والعلاقة بين القضاء والتحكيم.

---

[1] د. عبد الحميد منصور، التحكيم في منازعات سوق المال، دار النهضة العربية، القاهرة، ٢٠١٤، ص ٥١.

المبحث الأول
مفهوم منازعات الأوراق المالية

تمهيد وتقسيم:

أدى إقبال الناس على تداول الأوراق المالية واستثمار أموالهم فيها، ولعل أكثر ما يتداول في أسواق المال العربية هو الأسهم التي تمثل الحصص التي يقدمها الشركاء عند المساهمة في مشروع الشركة، ويتكون رأس المال من هذه الأسهم، سواء كانت نقدية أو عينية، وأيضاً من السندات التي هي صكوك قابلة للتداول تمثل قرضاً، يعقد عادة بواسطة الاكتتاب العام، وتصدره الشركات أو الحكومات، ويعتبر حامل سند للشركة دائناً للشركة، ولا يعد شريكاً فيها، وكان من الطبيعي نشوء بعض المنازعات نتيجة هذا الإقبال، وكان غالب هذه المنازعات يقع بين الوسيط والمستثمر بحكم أن الوسيط هو حلقة الوصل بين المتعاملين في سوق الأوراق المالية.

بمعنى أكثر وضوحاً، لكي يقوم المستثمرون باستثمار أوراقهم المالية في السوق لا بد من أبرام عقد وساطة مع إحدى شركات الوساطة ، وان هذا العقد يرتب التزامات متبادلة على عاتق طرفيه، ومن المتوقع أن ينشأ بين إطراف عقد الوساطة أثناء تنفيذه نزاع و قد تعزى أسباب هذا النزاع إلى إخلال احد الأطراف بتنفيذ التزاماته الناشئة عن العقد أو الإخلال بالالتزامات التي تفرضها القواعد واللوائح المنظمة للعمل في سوق الأوراق المالية، إلا أن هذا النزاع قد يتم تسويته بين أطراف عقد الوساطة بشكل ودي وبشكل مباشر.

لذا سوف يقسم الباحث هذا المبحث على النحو الآتي:

المطلب الأول: تعريف منازعات الأوراق المالية.
المطلب الثاني: أطراف منازعات الأوراق المالية.
المطلب الثالث: أسباب منازعات الأوراق المالية.